المنظمـــة العالميـة للملكيـــة الفكريـــة

أفضل الاجراءات لتفادي منازعات الملكية الفكرية
بشأن
الحقول العليا المكونة من رموز البلدان وتسويتها

(٢٠ يونيه/حزيران ٢٠٠١)

المعلومات العامة والأهداف المنشودة

وردت في التقرير عن مشروع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن أسماء الحقول على الإنترنت (٣٠ أبريل/نيسان ١٩٩٩) توصيات ترمي إلى التخفيف من منازعات الملكية الفكرية بشأن الحقول العليا المكونة من أسماء عامة . ومنذ صدور التقرير اعتمدت هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعينة (ICANN) العديد من التدابير الموصى باتخاذها فيه ، وكان لتنفيذ السياسة الموحدة لتسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول بوجه خاص أثر كبير في الحد من فرص السطو الإلكتروني على الحقول العليا المكونة من أسماء عامة عن سوء نية .

ويتزايد اليوم الاهتمام بالحقول العليا المكونة من رموز البلدان نتيجة لرواجها . وأصبحت إدارة منازعات الملكية الفكرية بشأن تلك الحقول إحدى المسائل الرئيسية في السياسات المرسومة في هذا الصدد . ونظراً إلى تلك التطورات طلبت الدول الأعضاء إلى الويبو أن تعد برنامجاً للتعاون يستهدف المشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان ويرمي إلى إسداء المشورة إليهم في مجال الملكية الفكرية لوضع استراتيجية خاصة بالحقول التي يعنون بها وإدارة تلك الحقول بما في ذلك تفادي المنازعات وتسويتها . وبناء على ذلك الطلب شرعت الويبو في إعداد برنامج بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان يشمل المجالات التالية :

١- وضع الاجراءات المناسبة لتسجيل أسماء الحقول بهدف تجنب تنازع أسماء الحقول وحقوق الملكية الفكرية ؛

٢- ووضع الاجراءات الملائمة لاستكمال الاجراءات القضائية التقليدية الرامية إلى تسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول على نحو سريع ومنخفض التكلفة ؛
٣- وتوفير الخدمات اللازمة لتسوية المنازعات عن طريق مركز الويبو للتحكيم والوساطة للمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان الذين يرغبون في الاحتكام إليه في هذا الصدد .

ومنذ إعداد البرنامج التمس المشرفون على عدة حقول عليا مكونة من رموز البلدان مشورة الويبو في إدارة جوانب الملكية الفكرية المتعلقة بالحقول التي يعنون بها واحتكم بعضهم إلى مركز الويبو للتحكيم والوساطة بكونه مورداً لخدمات تسوية المنازعات . وفي الوقت الحاضر ، تسدي الويبو المشورة إلى المشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان في مجال الملكية الفكرية باستمرار .

وطلبت الدول الأعضاء إلى الويبو أيضاً صياغة مجموعة من المبادئ التوجيهية الطوعية يسترشد بها المشرفون على الحقول لوضع إجراءات وسياسات ترمي إلى كبح تسجيل الأسماء المحمية بشكل تعسفي وعن سوء نية وإلى تسوية المنازعات المرتبطة بذلك .

وقد أعلن عن اصدار مشروع تلك المبادئ بمناسبة انعقاد مؤتمر الويبو عن مسائل الملكية الفكرية المتعلقة بالحقول العليا المكونة من رموز البلدان في ٢٠ فبراير/شباط ٢٠٠١ ونشر على الموقع الإلكتروني التالي : http://ecommerce.wipo سعياً للحصول على تعليقات الجمهور عليه قبل ٣٠ أبريل/نيسان ٢٠٠١ . وهذه هي الوثيقة في شكلها النهائي ومع مراعاة التعليقات التي وصلت الى الويبو بشأن المشروع .

المبادئ العامة

ترتكز أفضل إجراءات الويبو بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان على عدد من المبادئ العامة التي ينبغي أخذها في عين الاعتبار لتحديد صلة تلك الاجراءات بالحقول العليا المكونة من رموز البلدان ومدى التزام المشرفين بتطبيقها على تلك الحقول . وتشمل المبادئ العامة ما يلي :

- تعتمد أفضل الاجراءات بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان على (أ) توصيات الويبو الواردة في التقرير عن المشروع بشأن أسماء الحقول على الإنترنت (٣٠ أبريل/نيسان ١٩٩٩) ، (ب) والخبرات التي اكتسبها مركز الويبو للتحكيم والوساطة في إدارة المنازعات بشأن أسماء الحقول (الحقول العليا المكونة من أسماء عامة والحقول العليا المكونة من رموز البلدان على حد سواء) منذ سريان السياسة الموحدة لتسوية منازعات أسماء الحقول التي وضعتها هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعينة في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ ، (ج) والدروس التي استخلصتها الويبو من المشرفين على الحقول والمعلومات التي حصلت عليها منهم في إطار برنامجها الخاص بالحقول العليا المكونة من رموز البلدان .

- ولا توفر الاجراءات المذكورة نظاماً لحماية الملكية الفكرية يطبق كما هو على كل الحقول نظراً إلى تنوع الشروط والإجراءات اللازمة لتسجيل الحقول العليا المكونة من رموز البلدان . وهي بالأحرى إطار مرن يقوم على عدد من المبادئ الأساسية في مجال الملكية الفكرية . وعليه ، لا بد من أخذ الشروط القانونية المحلية وغيرها في عين الاعتبار عند تطبيق الاجراءات على أي حقل من الحقول العليا المكونة من رموز البلدان .

- ويفترض أن تطبق أفضل الاجراءات على الحقول العليا المفتوحة دون تحفظ أي التي لا تفرض قيوداً على الأشخاص أو الهيئات التي تسجل أسماء الحقول فيها . أما تطبيقها على الحقول العليا المغلقة فيرتبط بشروط التسجيل الخاصة بالحق المعني . ويتعذر البت في إمكانية تطبيق تلك الاجراءات على الحقول العليا المغلقة نظراً إلى تنوع شروط التسجيل فيها (وفي أي حقول متفرعة عنها) . بيد أنه يمكن التأكيد إلى حد ما على أن بعض قيود التسجيل المفروضة (كالحقول المخصصة للمؤسسات الحكومية حصراً) أشد صرامة من غيرها (كالحقول المخصصة للأشخاص المقيمين في بلد ما أو للهيئات الموجودة في أراضيه حصراً) وأن شروط التسجيل القليلة الميسرة تسهل تطبيق تلك الاجراءات .

- وأفضل الاجراءات بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان عبارة عن مجموعة من المعايير الدنيا الرامية إلى حماية جوانب الملكية الفكرية المتعلقة بتلك الحقول . ويمكن اتخاذ تدابير إضافية مختلفة لضمان حمايتها إلا أن تلك الاجراءات تركز على التدابير الأساسية .

- ومن المتوقع أن تعيد الويبو النظر في تلك الاجراءات بانتظام وتعمل على تحديثها عند الاقتضاء نظراً إلى التغيرات السريعة الطارئة على نظام أسماء الحقول . وفي هذا الصدد تجدر الإشارة بصفة خاصة إلى التطورات التي قد تمس الحقول العليا المكونة من رموز البلدان من جراء مشروع الويبو الثاني بشأن أسماء الحقول على الإنترنت .

- وتركز أفضل الاجراءات على ثلاثة جوانب تكتسي أهمية قصوى لضمان حماية الملكية الفكرية في نظام أسماء الحقول في إطار التدابير والإجراءات المعتمدة لتسجيل أسماء الحقول وهي (أ) إبرام عقد تسجيل اسم الحقل ، (ب) وجمع البيانات الخاصة بصاحب اسم الحقل المسجل وإتاحتها ، (ج) ووضع الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات بشأن تسجيل أسماء الحقول .

<u>عقد تسجيل اسم الحقل</u>

لا بد من إبرام عقد تسجيل رسمي بين صاحب اسم الحقل المسجل وإدارة التسجيل ينص على جميع الحقوق والواجبات الناشئة عن التسجيل لضمان حسن تدبير اسم الحقل المسجل .
وعموماً لا تكون لمجموعة الشروط الواردة في عقد التسجيل صلة مباشرة بالملكية الفكرية بل ترتبط أساساً بالمسائل التعاقدية بين أصحاب أسماء الحقول المسجلة والمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان كتسديد الرسوم وتجديد طلبات التسجيل وغير ذلك . وعلى الرغم من ذلك ، يفسح عقد التسجيل فرصة فريدة لتحديد بعض الشروط والمتطلبات الرامية إلى التخفيف من حدة تنازع أسماء الحقول المسجلة وحقوق الملكية الفكرية التي يتمتع بها الغير .

وترد أدناه الشروط والمتطلبات الموصى بإدراجها في عقد تسجيل اسم الحقل للتخفيف من حدة تلك التضاربات . وتتضمن الأجزاء الأخرى من هذه الوثيقة شرحاً مستفيضاً لأسباب إدراج تلك الأحكام ولا سيما الأحكام المتعلقة بالبيانات الشخصية وتسوية المنازعات .

- بيان من صاحب اسم الحقل المسجل يفيد بأن حقوق الملكية الفكرية التي يتمتع بها الغير لا تنتهك نتيجة لتسجيل اسم الحقل والانتفاع به بصفة مباشرة أو غير مباشرة على حد علمه واعتقاده .

- وبيان من صاحب اسم الحقل المسجل يفيد بأن المعلومات التي أفاد بها عند تسجيل اسم الحقل لأول مرة صحيحة ودقيقة ولا سيما البيانات الخاصة به مع موافقة على توفير ما يستجد منها لضمان صحتها ودقتها خلال الفترة التي يسري فيها تسجيل اسم الحقل .

- وبند ينص على أن افتقار البيانات التي يفيد بها صاحب اسم الحقل المسجل إلى الدقة أو الصحة أو امتناع صاحب اسم الحقل المسجل عن توفير البيانات المستجدة يعد خرقاً فادحاً لعقد التسجيل ويؤدي بالمشرف على الحقل الأعلى المكون من رمز البلد إلى إلغاء تسجيل اسم الحقل .

- وموافقة صاحب اسم الحقل المسجل على إتاحة كل البيانات الخاصة به للجمهور في قاعدة البيانات WHOIS أو في أية قاعدة مماثلة فوراً مع مراعاة الأحكام الإلزامية المخالفة لذلك في اللوائح المطبقة على حماية الخصوصيات .

- وإخطار واضح من المشرف على الحقل الأعلى المكون من رمز البلد يبين فيه الغرض من جمع البيانات الخاصة بصاحب اسم الحقل المسجل وإتاحتها للجمهور .

- وموافقة صاحب اسم الحقل المسجل على الالتزام بالإجراءات الرامية إلى تسوية المنازعات التي يعتمدها المشرف على الحقل الأعلى المكون من رمز البلد .

<u>جمع البيانات الخاصة بصاحب اسم الحقل المسجل وإتاحتها</u>

يعتبر تطبيق سياسة فاعلة على البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة عنصراً أساسياً من نظام تسجيل أسماء الحقول الذي يراعي الملكية الفكرية . ومن الأهمية بمكان جمع تلك البيانات وإتاحتها لأنه يستحيل اتخاذ تدابير غير رسمية أو وضع إجراءات رسمية ترمي إلى رد الحقوق المنتهكة إلى نصابها إذا تعذر الاتصال بأصحاب أسماء الحقول المسجلة المنتهكين لتلك الحقوق .

وقد بحث التقرير عن مشروع الويبو بشأن أسماء الحقول على الإنترنت ملياً أهمية البيانات الشخصية . ويتميز نظام هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعينة بجمع البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة وإتاحتها في الحقول العليا المكونة من أسماء عامة بواسطة قاعدة البيانات WHOIS فوراً . أما أوساط الملكية الفكرية التي يتزايد اهتمامها بالحقول العليا المكونة من رموز البلدان فتعنى أساساً بالسياسات التي وضعها أو ينوي وضعها المشرفون على تلك الحقول بشأن البيانات الشخصية . وفي ضوء ما ذكر آنفاً يوصى المشرفون على تلك الحقول باعتماد سياسة بشأن البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة تهدف إلى الحد من انتهاك حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالحقول التي يعنون بها بقدر الإمكان . وينبغي أن تنص تلك السياسة على جمع البيانات الشخصية وإتاحتها للجمهور وتحديد العواقب المترتبة على توفير بيانات غير صحيحة ودقيقة .

جمع البيانات الشخصية

تنطبق التوصيات بجمع البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة الواردة في التقرير عن مشروع الويبو بشأن أسماء الحقول على الإنترنت على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان أيضاً إلا إذا نصت الأحكام الإلزامية في لوائح حماية الخصوصيات على غير ذلك . وبناء على ذلك ، يوصى بأن تتضمن عقود تسجيل أسماء الحقول في تلك الحقول العليا شرطاً واضحاً يتعين بموجبه على أصحاب أسماء الحقول المسجلة أن يفيدوا ببيانات شخصية دقيقة وصحيحة تشمل ما يلي :

- الاسم الكامل ؛
- وعنوان البريد بما في ذلك اسم الشارع أو رقم صندوق البريد واسم المدينة والولاية أو المقاطعة ورمز المنطقة واسم البلد ؛
- والبريد الإلكتروني ؛
- ورقم الهاتف ؛
- ورقم الفاكس إن وجد ؛
- واسم الشخص (أو المكتب) المكلف بضمان المراسلة الإدارية أو القانونية إذا كان صاحب اسم الحقل منظمة أو جمعية أو شركة .

إتاحة البيانات الشخصية

تقضي السياسة المتبعة في الوقت الحاضر بإتاحة جميع البيانات الخاصة بصاحب اسم الحقل المسجل للجمهور فوراً في الحقول العليا المفتوحة المكونة من أسماء عامة عن طريق قاعدة البيانات WHOIS . ويوصى بأن يعتمد المشرفون على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان السياسة نفسها إلا إذا نصت لوائح حماية الخصوصيات على غير ذلك نظراً إلى الأهمية الكبرى المعلقة على إتاحة البيانات الشخصية لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية .

وقد بينت الدراسة الاستقصائية التي أجرتها الويبو بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان في إطار مشروعها الأول بشأن أسماء الحقول على الإنترنت (أنظر المرفق التاسع في التقرير) أن المشرفين على معظم الحقول العليا موضع الدراسة يتيحون البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة في بعض الحالات بنشرها على الموقع الإلكتروني لإدارة التسجيل بصفة عامة أو عن طريق قاعدة البيانات WHOIS .

وعلى الرغم من ذلك ، تظهر تجربة مركز الويبو للتحكيم والوساطة المبنية على عدد كبير من الشكاوى المقدمة بشأن تسجيل أسماء الحقول في بعض الحقول العليا المكونة من رموز البلدان أن إتاحة البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة لا تستوفي دائماً معايير الملكية الفكرية الدنيا . فغالباً ما كان المدعون في معظم تلك الحالات لا يحصلون على تلك البيانات إلا بعد إجراء مناقشات مع إدارات التسجيل تؤدي إلى تأخير الإجراءات بلا جدوى وزيادة التكاليف . ويبدو أن المشاكل المصادفة عادة كالقيود المفروضة على إتاحة البيانات لم تكن ناجمة عن لوائح حماية الخصوصيات بل عن اعتبارات تجارية لإدارات التسجيل .

العواقب المترتبة على توفير بيانات غير دقيقة أو صحيحة

غالباً ما يحاول أصحاب أسماء الحقول المسجلة عن سوء نية إعاقة إجراءات الإنفاذ بتوفير بيانات تفتقر إلى الدقة أو الصحة . وإحدى الوسائل الفعالة للتصدي لهذه المشكلة أن ينص عقد التسجيل على أن تقديم البيانات غير الصحيحة أو الدقيقة يعد خرقاً فادحاً للعقد وأن ذلك يؤدي إلى إلغاء التسجيل بعد أن تتحقق إدارة التسجيل من عدم صحة تلك البيانات بصفة مستقلة .

آثار حماية الخصوصيات

من المسلم به أن لوائح حماية الخصوصيات في بعض البلدان تفرض القيود على جمع البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة أو إتاحتها على أنه لا ينبغي أن يبرر دون سبب الإخلال بالحاجة الملحة إلى حماية الملكية الفكرية في نظام أسماء الحقول . وفي الحالات التي يلزم فيها المشرفون على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان بالتقيد بلوائح حماية الخصوصيات التي تمنعهم من الكشف عن البيانات الخاصة بأصحاب أسماء الحقول المسجلة لصالح المدعين عن حسن نية من خلال قاعدة البيانات WHOIS يجب اتخاذ تدابير أخرى لضمان عدم إعاقة أولئك المدعين في سعيهم المشروع لإنفاذ حقوقهم . ويتعين تقييم طبيعة تلك التدابير في ضوء ما تفرضه لوائح حماية الخصوصيات من قيود على الكشف عن تلك البيانات على وجه التحديد .

<u>الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات</u>

أهمية الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات

يقصد بالإجراءات البديلة لتسوية المنازعات في هذا الإطار أي إجراء رسمي يعتمد ، باستثناء الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم ، بهدف تسوية المنازعات بشأن الحق في تسجيل أسماء الحقول بين أصحاب أسماء الحقول المسجلة والغير .

ومع أن بعض الأوساط قد شككت في جدوى الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول في السنوات القليلة الماضية غير أن الآراء اجتمعت في الوقت الحاضر على أن تلك الإجراءات هي أنسب التدابير المعتمدة للتصدي لانتهاكات حقوق الملكية الفكرية في نظام أسماء الحقول . ويعود ذلك إلى بعض خصائص المنازعات بشأن أسماء الحقول المسجلة وحقوق الملكية الفكرية . ويسلط التقرير عن مشروع الويبو الأول بشأن أسماء الحقول على الإنترنت الضوء على تلك الخصائص الواردة فيما يلي :

- لا يستبعد أن يندرج النزاع في عدة اختصاصات من مختلف الجوانب نظراً إلى انتشار اسم الحقل على الصعيد العالمي وأن يؤدي انتشار اسم الحقل إلى بروز الادعاءات بارتكاب الانتهاكات في عدة بلدان . وبالتالي قد تعلن مختلف المحاكم الوطنية اختصاصها أو قد يقتضي الأمر رفع عدة دعاوى مستقلة لأن الأمر يرتبط بسندات للملكية الفكرية منفصلة وسارية في مختلف البلدان .

- ويمكن أن ينشأ النزاع نفسه حول عدة حقول عليا نظراً إلى عدد الحقول العليا المكونة من أسماء عامة والحقول العليا المكونة من رموز البلدان وإلى إمكانية النفاذ إليها على الصعيد العالمي . فعلى سبيل المثال ينطبق ذلك على شخص سعى لتسجيل اسم حقل سبق للغير تسجيله كعلامة تجارية سارية على الصعيد العالمي وحصل على تسجيله على نحو تعسفي في عدة حقول عليا . وقد يضطر صاحب

سند الملكية الفكرية أن يرفع عدة دعاوى أمام مختلف المحاكم في العالم للتصدي لتلك المشكلة .

- وهناك حاجة ملحة إلى تسوية النزاع بشأن اسم حقل في أغلب الأحيان لأنه يمكن تسجيل أسماء الحقول بسهولة وسرعة من جهة ونشر المعلومات دون تأن على الإنترنت والنفاذ إليها على الصعيد العالمي من جهة أخرى .

- وهناك فرق كبير بين تكاليف تسجيل اسم الحقل المنخفضة نسبياً من جهة والقيمة الاقتصادية للأضرار التي يمكن أن تنجم عن التسجيل والتكاليف التي يتحملها صاحب الحق في الملكية الفكرية لمواجهة المشكلة برفع دعوى قد تستغرق فترة طويلة وتكون مرتفعة التكلفة في بعض البلدان من جهة أخرى .

- وغالباً ما يتم اللجوء إلى إدارة التسجيل في مختلف المنازعات بشأن أسماء الحقول نظراً إلى الدور الذي تضطلع به في إدارة اسم الحقل من الناحية التقنية .

وتبرز أهمية الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات في نظام أسماء الحقول من خلال تزايد عدد المشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان الذين اعتمدوا تلك الإجراءات أو يتطلعون إلى اعتمادها لأغراض الحقول التي يعنون بها .

الشروط الدنيا المفروضة في إطار الإجراءات البديلة المعتمدة لتسوية المنازعات

هناك فرق شاسع بين الحقول العليا المكونة من رموز البلدان من حيث التنظيم (حقول فرعية أو غير فرعية) وشروط التسجيل (الصارمة أو الميسرة) والقوانين السارية عليها والإطار الثقافي . ونظراً إلى هذا التنوع ، يصعب وضع إجراءات بديلة شاملة لتسوية المنازعات يمكن تطبيقها على جميع تلك الحقول . وعلى الرغم من ذلك ، لا شك أن لتوحيد إجراءات تسوية المنازعات بشأن الحقول العليا المكونة من رموز البلدان مزايا عديدة ولا سيما فيما يتعلق بتخفيض التكاليف المترتبة على المعاملات الرامية إلى مكافحة انتهاكات الملكية الفكرية في نظام أسماء الحقول .

وسعياً للتوفيق بين تلك الشروط المتناقضة ، تشمل أفضل الإجراءات بشأن الحقول العليا المكونة من أسماء البلدان بعض الشروط الدنيا التي ينبغي استيفاؤها في إجراءات تسوية المنازعات بشأن تلك الحقول من أجل ضمان فعاليتها وقبولها على نطاق واسع . وبناء على تلك الشروط الدنيا ، من المحبذ أن يضع المشرفون على الحقول العليا إجراءات لتسوية المنازعات تلبي احتياجاتهم على أفضل وجه . وترد فيما يلي الشروط الدنيا المذكورة :

(أ) الطابع الإلزامي

لا بد أن تكون الإجراءات ملزمة بالنسبة إلى صاحب اسم الحقل المسجل لضمان فعاليتها . وبعبارة أخرى ، يجب أن تطبق الإجراءات التي يبدأ بها المدعي بحذافيرها وأن تنتهي إلى قرار رغم امتناع صاحب اسم الحقل المسجل عن المشاركة فيها ، خلافاً لما يجري في إطار إجراءات الوساطة . وينبغي أن ينص عقد التسجيل على الطابع الإلزامي للإجراءات وفقاً للتفاصيل الإضافية المبينة أدناه .

(ب) استناد القرارات إلى كل الوقائع والظروف

يجب أن تترك للشخص المكلف أو الأشخاص المكلفين بالفصل في النزاع سلطة تقدير مجمل الوقائع والظروف المتصلة بالنزاع وأن يمنح كل طرف فرصة لعرض رأيه في تلك الوقائع والظروف . وبعبارة أخرى ، يجب ألا تقوم القرارات على قدرة الأطراف على توفير بعض الوثائق لتأييد موقفهم فقط (كشهادات العلامات التجارية) إلا في حالات استثنائية . فقد بينت التجارب الماضية ولا سيما فيما يتعلق بالسياسة السابقة التي وضعتها شركة ان .اس. آي (*) لتسوية المنازعات أن المبالغة في اتباع إجراءات تقنية قد تؤدي إلى صدور قرارات غير عادلة لأنه لا يمكن أخذ جميع حقوق الأطراف ومصالحها في عين الاعتبار على نحو كاف .

(ج) وقف نقل أسماء الحقول أثناء الإجراءات

قد يحاول أصحاب أسماء الحقول المسجلة عن سوء نية الذين ترفع عليهم الدعاوى الإفلات منها بنقل أسماء الحقول موضع النزاع إلى أطراف أخرى غير معنية . ويشار إلى هذه الظاهرة عادة بعبارة التهريب الإلكتروني . وينبغي للمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان أن يحولوا دون نقل أسماء الحقول موضع النزاع بأسرع وقت ممكن فور تسلمهم اخطاراً رسمياً بالدعوى المرفوعة لمنع بروز تلك الظاهرة . وينبغي عادة أن تسمح تلك التدابير بالاستغناء عن استصدار أوامر زجرية مكلِفة من المحاكم .

(د) الإنفاذ المباشر

ينبغي للمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان أن يلتزموا بتنفيذ القرارات الصادرة في إطار إجراءات تسوية المنازعات والداعية إلى نقل اسم الحقل أو إلغائه على قواعد البيانات الخاصة بهم مباشرة دون اللجوء إلى المحكمة لإعادة النظر في تلك القرارات أو تأييدها قبل تنفيذها (إلا إذا أوقف تنفيذ تلك القرارات بناء على إجراءات قضائية وطنية) .

(هـ) سرعة إصدار القرارات

يجب أن تؤدي الإجراءات إلى إصدار القرارات بسرعة إذ ينبغي أن تصدر القرارات المتعلقة بالشكاوى العادية في فترة لا تتجاوز شهراً واحداً والقرارات المرتبطة بالشكاوى المعقدة في فترة لا تتعدى شهرين اثنين .

(و) إجراءات منخفضة التكلفة

يجب أن تكون الإجراءات منخفضة التكلفة مقارنة بالتكاليف المترتبة على الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم .

(*) Network Solutions Inc. (NSI)

(ز) صلة المشرفين على الحقول العليا بالمنازعات

ينبغي أن تحمي إجراءات تسوية المنازعات المشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان من المسؤولية القانونية وتبعدهم عن النزاع بقدر الإمكان . وعليه ، ينبغي إدارة النزاع والبت فيه دون إشراكهم في ذلك .

(ح) صلة الإجراءات القضائية بالمنازعات

لا يوصى بالاستعاضة عن الإجراءات القضائية بإجراءات تسوية المنازعات بل من المحبذ الاستعانة بها كإجراءات إضافية إذ ينبغي أن يتمكن الأطراف من رفع الدعاوى أمام المحاكم في أي وقت قبل الاجراءات وبعدها ولا سيما أن يتمكن الطرف الذي يخسر الدعوى من الطعن في القرار باللجوء إلى المحاكم .

(ط) نطاق تطبيق الإجراءات

من الأهمية بمكان تصنيف المنازعات التي تطبق عليها الإجراءات ، أي لا بد من تحديد نطاق تطبيق الإجراءات التي قد تشمل جميع أنواع المنازعات (بما فيها المنازعات بين أطراف تتمتع بالحقوق نفسها إلى حد ما) أو يقتصر تطبيقها على التجاوزات الفادحة . ولعل من الأفضل اعتماد إجراءات يكون نطاق تطبيقها محدوداً في المقام الأول من باب الحيطة ، ولا سيما في الحالات التي توضع فيها إجراءات جديدة . ومن المستساغ في هذا الصدد ضمان إمكانية توسيع نطاق تطبيق الاجراءات لاحقا بناء على الخبرة المكتسبة ومدى استيعاب السوق لها . ويحظى اعتماد أحكام نموذجية لتسوية المنازعات على نطاق أوسع ، فيما يبدو ، بدعم مهم ومتنام . ومع ذلك ، فقد تبين من خبرة مركز الويبو للتحكيم والوساطة المكتسبة في مجال تسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول بتطبيق السياسة الموحدة أن أصعب القرارات التي تثير بالتالي الجدال أكثر من غيرها تتعلق بقضايا يتمتع الأطراف فيها بحقوق تكاد تكون متساوية .

أهمية السياسة الموحدة لتسوية منازعات أسماء الحقول العليا المكونة من رموز البلدان

يمكن وضع إجراءات عديدة لتسوية المنازعات تستوفي الشروط المذكورة أعلاه ، ومنها السياسة الموحدة لتسوية المنازعات (التي تفي بتلك الشروط من حيث الجوهر على الأقل) وتعتمد أساساً على التوصيات الواردة في التقرير عن مشروع الويبو بشأن أسماء الحقول على الإنترنت .

ومن المستساغ أن يأخذ المشرفون على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان في اعتبارهم مختلف إجراءات تسوية المنازعات التي تسمح لهم بتلبية احتياجاتهم بيد أن السياسة الموحدة لتسوية المنازعات تعد بلا ريب مرجعاً مميزاً وقاعدة جيدة للأسباب التالية :

- وضعت السياسة الموحدة لتسوية المنازعات نتيجة لمشاورات دولية شاملة أجريت على نطاق واسع في إطار مشروع الويبو بشأن أسماء الحقول على الإنترنت وآليات المراجعة لهيئة الإنترنت المعنية بالاسماء والأرقام المعينة .

- وسمحت السياسة الموحدة باكتساب خبرة فعلية ملموسة منذ تنفيذها في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٩ وبتغطية آلاف عديدة من القضايا .
- وحظيت السياسة الموحدة وأغلبية القرارات التي صدرت بناء عليها بتأييد معظم المعلقين وأصحاب المصالح .

- ومن شأن اعتماد السياسة الموحدة (أو صيغة معدلة منها) أن يسمح للمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان بتوحيد إجراءات تسوية المنازعات بشأن أسماء الحقول على الصعيد الدولي ويؤدي بالتالي إلى تعزيز وفورات الحجم التي تفيد الأطراف وإدارات التسجيل وموردي خدمات تسوية المنازعات .

- ويقتصر تطبيق السياسة الموحدة على الحالات الواضحة لانتهاك العلامات التجارية إذ يقتضي الاحتكام إليها استيفاء جميع الشروط التالية : (١) أن يتطابق اسم الحقل مع العلامة التجارية أو علامة الخدمة التي يكون للمدعي حق فيها أو أن يشبهها بحيث يصعب التمييز بينهما ؛ (٢) وألا يتمتع صاحب اسم الحقل بأية حقوق أو مصالح مشروعة فيما يتعلق باسم الحقل ؛ (٣) وأن يكون صاحب اسم الحقل قد سجل الاسم وانتفع به عن سوء نية . وترمي السياسة الموحدة بحد ذاتها إلى قمع الممارسات المدانة في جميع بلدان العالم . وبفضل ذلك القاسم المشترك الأصغر ، تسمح تلك السياسة بتجنب الرد على الأسئلة الحساسة التي تختلف الإجابة عنها بين البلدان نظراً إلى تفاوت الأنظمة القانونية الوطنية في إطار الإجراءات العالمية المعتمدة .

تكييف الإجراءات مع الخصائص المحلية

من الأهمية بمكان تكييف أية إجراءات نموذجية يقرر المشرفون على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان اعتمادها لتسوية المنازعات حتى تتوافق مع الخصائص المحلية للحقول العليا المعنية . وينطبق ذلك بصفة خاصة على الحالة التي يتعين فيها على صاحب اسم الحقل الإقامة في أراضي البلد الذي يرمز إليه الحقل الأعلى لتسجيل اسم الحقل فيه . ولدى اعتماد أية اجراءات نموذجية ، ينبغي ايلاء الاعتبار الواجب للدروس المستقاة من إعمال السياسة الموحدة لتسوية المنازعات . وترد فيما يلي القضايا الرئيسية المطروحة هنا في إطار السياسة الموحدة لتسوية المنازعات :

(أ) العلامات التجارية وعلامات الخدمة المحلية أو الأجنبية

على المدعي أن يبين حقوقه المرتبطة بعلامة تجارية أو علامة خدمة للاحتكام إلى السياسة الموحدة لتسوية المنازعات التي تفرض أن تكون العلامة التجارية أو علامة الخدمة مسجلة بصرف النظر عن البلد الذي تمنح فيه حمايتها . وفي الحالة التي يتعين فيها على صاحب اسم الحقل الإقامة في أراضي البلد الذي يرمز إليه الحقل الأعلى لتسجيل اسم الحقل فيه قد يبدو من الأفضل اشتراط تسجيل العلامة التجارية أو علامة الخدمة في البلد الذي يرمز إليه الحقل الأعلى . ونظراً إلى ما لكلا المنهجين من مزايا وعيوب ينبغي إمعان النظر في هذه المسألة .

وإن الحالات التي يرتبط فيها تقديم الشكاوى بضرورة تسجيل علامة تجارية محلية تنطبق بالأحرى على مفهوم الحقل المغلق الذي يستهدف أساساً السوق المحلية . ولا يستبعد أن يؤدي قبول الشكاوى المبنية على العلامات التجارية المحمية في أي بلد من البلدان ببعض الأطراف التي ليست لها أية صلة بالبلدان المعنية إلى الطعن في صحة التسجيل في الحقول العليا المغلقة المكونة من رموز تلك البلدان . وقد تتعرقل إدارة الحقول الوطنية نتيجة لتلك الشكاوى غير المرغوب فيها .
وعليه ، قد يفضي تسجيل اسم الحقل في أحد الحقول العليا المغلقة إلى انتهاك علامات تجارية في بلدان عدة لأنه يفتح نافذة على العالم . وينطبق ذلك بصفة خاصة على أصحاب أسماء الحقول المسجلة الذين يعرضون سلعهم وخدماتهم على مواقعهم الإلكترونية مفتوحة على العالم . وعلاوة على ذلك ، قد يلجأ

أصحاب أسماء الحقول الذين يستوفون شروط التسجيل إلى تسجيل أسماء حقول في حقول عليا مغلقة بغرض السطو على علامات تجارية أجنبية على الإنترنت .

(ب) التسجيل و/أو الانتفاع عن سوء نية

تقتضي السياسة الموحدة لتسوية المنازعات أن يثبت المدعي أن اسم الحقل قد تم تسجيله وهو موضع انتفاع عن سوء نية . وقد أثبتت خبرة مركز الويبو للتحكيم والوساطة أن ذلك الشرط مفرط في التقييد لأن اسم الحقل المسجل أصلا عن حسن نية قد يكون موضع انتفاع لاحق عن سوء نية[1] . وفي تلك الحالة ، يوصى بالاستعاضة عن حرف العطف "و" بحرف العطف "أو" في المكان المناسب من نص السياسة الموحدة . ولذلك التعديل ميزة أخرى هي أنه يقترب بالسياسة الموحدة من التشريع الوطني بشأن السطو الالكتروني كما اعتمدته بعض البلدان .

(جـ) عدد أعضاء الهيئة وجنسيتهم

تفصل هيئة مكونة من عضو واحد أو ثلاثة أعضاء في النزاع ويحدد الأطراف عدد الأعضاء بناء على السياسة الموحدة لتسوية المنازعات .

وقد شكك البعض في الحاجة إلى التمسك بامكانية تشكيل هيئة من ثلاثة أعضاء أو الاكتفاء بعضو واحد غير أنه يصعب حسم هذه المسألة . ولا ريب أن الهيئة المكونة من ثلاثة أعضاء تضمن إنصاف الإجراءات إلا أن تشكيلها يستغرق فترة طويلة وتترتب عليه تكاليف باهظة (نظراً إلى ضرورة دفع أجور ثلاثة أعضاء بدلاً من أجر عضو واحد) .

وهناك مسألة أخرى ينبغي تناولها وهي تحديد الجنسية المناسبة لأعضاء الهيئة ولا سيما اذا كانت مكونة من عضو واحد . وفي سياق الحقول العليا المكونة من رموز البلدان ، يبدو أن من المنطقي تعيين عضو واحد يحمل جنسية البلد الوارد رمزه في الحقل الأعلى ولا سيما اذا كان صاحب ذلك الحقل يقتضي وجود صاحب اسم الحقل المسجل في أراضيه لتسجيل اسم الحقل . ولذلك المنهج ميزة تعيين شخص من الأرجح أن يكون كفء وخبيرا في قانون البلد المعني ، على أن العادة جرت في المنازعات الدولية على تعيين عضو واحد يحمل جنسية أحد الأطراف . وسعياً لضمان حياد صاحب القرار (أو أصحاب القرار) اذاً ، يوصى بأن تختلف جنسية العضو الواحد عن جنسية أي طرف من الأطراف (إلا إذا كانت الأطراف تحمل الجنسية نفسها) . وينطبق ذلك أيضاً على رئيس الهيئة المكونة من ثلاثة أعضاء .

وأخيرا ينبغي أن يكفل النظام اشتراك الأطراف في تعيين عضوي الهيئة المؤلفة من ثلاثة أعضاء ، عدا الرئيس .

---

[1] أنظر مثلا قضية الويبو رقم D2000-0704, Dow Jones & Company, Inc. and Dow Jones LP v. The Hephzibah Intro-Net Project Limited وقضية الويبو رقم D2000-07565, Miele, Inc. v Absolute Air Cleaners and Purifiers.

(د) اللغات

لا بد من تحديد اللغة المعتمدة خلال الإجراءات لأن بعض الأطراف المتنازعة قد يكون أجنبياً . ومن الأنسب أن تقضي سياسة تسوية المنازعات بأن تكون لغة الإجراءات هي اللغة المستخدمة لتحرير عقد تسجيل اسم الحقل (على فرض أنه حرر بلغة واحدة) إلا إذا اتفقت الأطراف على غير ذلك .

(هـ) المؤسسات الموردة لخدمات تسوية المنازعات

تضطلع المؤسسات الموردة لخدمات تسوية المنازعات بإدارة المنازعات وتتولى أساساً تعيين الخبير الواحد أو الأكثر الذي سيفصل في المنازعات في إطار السياسة الموحدة لتسوية المنازعات .

وللمشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان صلاحية تعيين المؤسسة الموردة لخدمات تسوية المنازعات بشأن تلك الحقول . وبالنسبة إلى الحقول العليا المغلقة بوجه خاص غالباً ما تكون الأطراف المتنازعة في البلد الذي يرمز الحقل الأعلى إليه بيد أن ذلك لا يسري بالضرورة في جميع الحالات . وبالتالي قد يرغب المشرفون على الحقول العليا في تعيين مؤسستين لتسوية المنازعات المحتملة بشأن الحقول التي يديرونها ، أي مؤسسة محلية تفصل أساساً في المنازعات التي يكون الطرفان فيها مقيمين في البلد الذي يرمز إليه الحقل الأعلى ومؤسسة أخرى ذات طابع دولي تدير المنازعات بين أطراف أجنبية . وفي هذه الحال ، يمكن لمركز الويبو للتحكيم والوساطة أن يساعد المشرفين على الحقول العليا على النحو التالي :

"١" يمكن للمركز أن يقدم خدماته بالمجان لأي مشرف على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان يستعين به بصفته مؤسسة دولية موردة لخدمات تسوية المنازعات .

"٢" ويتمتع المركز بمكانة متميزة لدعم المشرفين على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان من أجل اختيار المؤسسة المحلية المناسبة لتوريد خدمات تسوية المنازعات بكونه عضواً في الاتحاد الدولي لمؤسسات التحكيم التجاري (٧٨ مؤسسة عضواً في ٤٦ بلداً) .

"٣" ويمكن للمركز اسداء المشورة إلى المؤسسات المحلية الموردة لخدمات تسوية المنازعات التي يعينها المشرفون على الحقول وتقديم المساعدة إليها فيما يخص جميع جوانب إدارة المنازعات بشأن أسماء الحقول لا سيما بفضل الخبرة المكتسبة في إطار تطبيق السياسة الموحدة لتسوية المنازعات .

"٤" ويقدم موظفو الويبو الدوليون الناطقون بلغات متعددة الخدمات المذكورة أعلاه لأنهم في وضع يمكنهم من مساعدة مختلف الأوساط المعنية بالحقول العليا بوصفهم يعملون في منظمة عالمية .

(و) شروط تنفيذ الإجراءات

يجب أن تباشر أية إجراءات يعتمدها المشرفون على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان لتسوية المنازعات في إطار القانون . وتحقيقاً لذلك يمكن (١) أن يدرج في عقد التسجيل شرط يفرض على صاحب اسم الحقل المسجل قبول الالتزام بالإجراءات المعتمدة (٢) وأن تنشر سياسة تسوية المنازعات وأية قواعد متصلة بها على الموقع الإلكتروني للمشرف على الحقول العليا المعنية .

وعلاوة على ذلك ، ينبغي تعيين موظف أو أكثر لدى المشرف على الحقول العليا للاضطلاع بالمسائل المرتبطة بتسوية المنازعات بهدف ضمان حسن سير الإجراءات المعتمدة .

- بند الاحتكام

يرمي إدراج بند احتكام ملائم في عقد التسجيل إلى إلزام صاحب اسم الحقل المسجل بإجراءات تسوية المنازعات التي يعتمدها المشرف على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان . ومن الناحية العملية يسمح ذلك للمدعي بمباشرة الإجراءات وإتمامها رغم امتناع صاحب اسم الحقل المسجل من المشاركة فيها (وهذا ما يحصل في الغالب) . وبما أن صلاحية بند الاحتكام القانونية وإمكانية تنفيذه ترتبطان ارتباطاً وثيقاً بالقانون الذي يسري على عقود التسجيل ينبغي صياغة البند وتحديد كيفية قبول صاحب اسم الحقل المسجل له مع مستشار قانوني محلي معتمد .

ومن الناحية التعاقدية تجدر الإشارة إلى أن بند الاحتكام المدرج في عقد التسجيل لا ينطبق على أصحاب أسماء الحقول المسجلة قبل سريان العقد الذي ينص على البند الجديد بل على أصحاب أسماء الحقول المسجلة بعد ذلك (أي أصحاب أسماء الحقول المسجلة بعد إدراج البند في عقد التسجيل) . ومن الممكن ضمان تطبيق السياسة الجديدة لتسوية المنازعات على أصحاب أسماء الحقول المسجلة قبل دخولها حيز التنفيذ أيضاً (على سبيل المثال تسري السياسة الموحدة لتسوية المنازعات في الوقت الحاضر على جميع الحقول التي سجلتها شركة ان .اس. آي في الحقول العليا COM. وNET. وORG. رغم أنها لم تدخل حيز التنفيذ بالنسبة إليها إلا في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠) على أن كيفية تطبيق ذلك ترتبط بصيغة عقد التسجيل الجاري والقانون الساري عليه . وفي هذا الصدد ينبغي أيضاً اللجوء إلى مستشار قانوني محلي لينظر في هذه المسألة .

- نشر السياسة والقواعد المتصلة بها

يجب نشر سياسة تسوية المنازعات وأية قواعد متصلة بها على الموقع الإلكتروني لإدارة التسجيل وتيسير النفاذ إليها . وبناء على التشريعات المحلية قد يقتضي الأمر اتخاذ تدابير إضافية لضمان التزام أصحاب أسماء الحقول المسجلة بالسياسة (كإرسال نسخة عنها عن طريق البريد) . وفي هذه الحال يجدر أيضاً اللجوء إلى مستشار قانوني محلي .

- موظفون متخصصون لدى إدارة التسجيل

ينبغي للمشرف على الحقول العليا المكونة من رموز البلدان أن يعين موظفاً أو أكثر لضمان الاتصال بين الأطراف المتنازعة والمؤسسة الموردة لخدمات تسوية المنازعات . وينبغي لأولئك الموظفين أن يكونوا ملمين بجميع جوانب سياسة تسوية المنازعات التي اعتمدها المشرف على الحقول العليا وقادرين على الإجابة على الفور عن أي سؤال يطرحه المشرف على الحقول العليا ومتابعة أي تدبير يتخذه بناء على تلك السياسة . وأظهرت خبرة مركز الويبو للتحكيم والوساطة أن الإجراءات تفقد فعاليتها نتيجة لعدم تعيين أولئك الموظفين .

[نهاية المرفق والوثيقة]